# الحماية القانونية من تاثيرات الألعاب السلبية الإلكترونية

## اليــوم الدراســي الأنترنيت و حقوق الطفل
## المنظم يوم: 04 فيفري 2013

زروقي ابراهيم
طالب ماستير

احدث التطور التكنولوجي الذي تشهده الساحة الدولية في الوقت الراهن جملة من التغيرات العلمية والثقافية التي باتت تؤثر بطريقة أو بأخرى على حياتنا اليومية من شتى نواحيها.

والواضح أن الثورة المعلوماتية الحالية الناتجة عن ما سبق ذكره سرعان ما بدأت تفرز إرهاصات جلية على الإنسان المستخدم لها، إذ أن القفزة النوعية في وسائل الاتصالات بمختلف أنواعها راحت تسيطر بقوة على أداء الفئات الاجتماعية لاسيما فئة الأطفال. ولان فئة الأطفال تعتبر الفئة الأقل تحصنا في تمييز ما تتلقاه من معطيات ، نجدها بذلك الأولى بالحماية دون غيرها من خطر ما يحيط بها من التأثيرات سلبية.

وحديثنا عن حماية الأطفال يدفعنا للحديث على حماية الطفل من مخاطر الانترنت التي أصبحت تطغى بنسبة بالغة البيان للعيان، وذلك للإقبال الكثيف للأطفال عليها الذي بات يتطور بصفة مطردة خصوصا في الآونة الأخيرة ،بفعل إمكانية التوصل السهل إلى هذه الوسيلة من قبلهم .

ولعل أكثر عاملا يجدب الأطفال إلى الانترنت هو شغفهم بالعاب الفيديو، هذه الألعاب التي باتت مصدر قلق يهدد استقرار مجتمع بكامله لما ينتج عنها من سلبيات بالغة الضرر.

ونتيجة لما سبق بدا الحديث عن موضوع حماية الطفل من العاب الفيديو يأخذ بعدا آخر مع تصاعد نسق استعمالها في أي وقت ، أي في أوقات الراحة وخارج هذه الأوقات .

وبالرجوع إلى اتفاقية حقوق الطفل الصادرة سنة 1989 نجدها تنص في المادة 17 منها على تشجيع وسائط الإعلام على نشر المواد و المعلومات ذات المنفعة الاجتماعية والثقافية ، للطفل وكدا تشجيع وضع مبادئ توجيهية ملائمة لوقاية الطفل من المعلومات والمواد التي تضر بصالحه.

وان أردنا تحليل نص المادة 17 من اتفاقية حقوق الطفل باختصار فلا مناص من أننا لن نختلف في كون إن هذه المادة تتحدث عن وسائط الإعلام بمفهومها الواسع، والأكيد أن الانترنت من بين هذه الوسائط التي يجب أن تستعمل من اجل الإسهام الفعال في النمو السليم للطفل، ومنه فلا مفر من أن العاب الفيديو ذات البعد غير الثقافي أو العلمي ستلحق أضرارا بالطفل يصعب ردع صدعها إن استفحلت آثارها وتفاقمت.

ومنه فما هي الجهود التشريعية الوطنية والدولية لحماية الطفل من تأثيرات العاب الفيديو؟، وما هي المقترحات الممكنة للتصدي لهذه التأثيرات؟

## *أولا: الجهود التشريعية الوطنية والدولية لحماية الطفل من تأثيرات العاب الفيديو.*

يتبادر للدهن في أول وهلة لدى البعض أن العاب الفيديو لا علاقة لها بالانترنت ، كون أن السائد في اعتقادهم أن هذه الألعاب يمكن اقتناؤها من خلال الأقراص المضغوطة ، إلا أن هذا الجانب رغم ما له من سلبيات فانه ليس موضوع دراستنا .

فنحن نخص بالذكر في موضعنا العاب الفيديو التي يقبل عليها الأطفال من خلال تصفحهم للمواقع الالكترونية ويقومون بتحميلها (télécharge).

ومما سبق فان العاب الفيديو هي عبارة عن وسائل ترفيهية الهدف منها إنماء مدارك الطفل، وهذا هو المغزى الأساسي من وجودها؛ إلا أن الاستعمالات غير المسئولة من قبل الأطفال قامت

بتحوير الغاية الحقيقية التي وضعت من اجلها،وبذلك بات من الواضح أن الطفل صار متعلقا بالعاب الفيديو أكثر من أي وقتا مضى؛ ونتيجة لذلك كان لازما علينا ونحن نتعرض بالتحليل لهذا الموضوع تسليط الضوء عليه من الناحية القانونية، وفي هذا الصدد اصدر المشرع الجزائري جملة من القوانين التي تصب في هذا السياق وهي كالآتي:

أ- الجهود التشريعية الوطنية (التشريع الجزائري):

1-المرسوم التنفيذي رقم 05-207 المؤرخ في 04 يونيو 2005 الذي يحدد شروط وكيفيات فتح واستغلال مؤسسات التسلية والترفيه ،فهذا المرسوم جاء بأحكام وضعت الإطار الأساسي الذي ينظم عمل المؤسسات الناشطة في ميدان التسلية والترفيه، ومن بين هذه المؤسسات نجد نوادي الانترنت التي نص عليها المرسوم السابق الذكر في عدة مواد منه لاسيما المادة الثانية التي أدرجت نوادي الانترنت ضمن مؤسسات التسلية لتأتي المادة الثالثة بتعريف لها في الفقرة 04 قائلة:

"نادي الانترنت: هو فضاء عمومي يضع تحث تصرف مستعمليه وسائل الإعلام والاتصال التي تسمح بالدخول إلى شبكة الانترنت، بغية ربط علاقات مع الغير لإغراض شخصية و/ أو مهنية.

ويمكن أن يقدم خدمات التلقين الأولي مجال الانترنت والبريد الالكتروني..."

ويبدو من خلال ما تقدم أن النص القانوني واضح لا لبس فيه، إلا أن الواقع لا يفصح عن توافق مع هذا المرسوم، إذ أن اغلب أن لم نقل كل نوادي الانترنت خرجت عن التطبيق السليم لهذا النص، كون أن معظم مرتادي هذه النوادي هم من الأطفال الذين يقصدونها من اجل اللعب بالعاب الفيديو، أو القيام بتحميلها من مواقع شبكة الانترنت باستعمال القرصنة، وهذا السلوك يتم تحت أعين مستغلي نوادي الانترنت وهذا ما يعتبر مخالفا لنص المادة السادسة من المرسوم السابق الذكر التي تنص على شرط السن بالنسبة للمستغل والمستخدم، إذ حددت السن الأدنى للمستغل من اجل فتح نادي الانترنت بـ 25 سنة، أما المستخدم فقد حددت سنه الأدنى

هو الآخر بـ 18 سنة لكن الملاحظ أن الإقبال على نوادي الانترنت يتم من قبل الأطفال مادون سن 18 سنة بل في بعض الأحيان ما دون سن التمييز.

وما يهمنا من هذا كله ليس العاب الفيديو بحد ذاتها ، ولكن ما يهمنا هو نوعية العاب الفيديو التي يقبل الأطفال عليها، وهذا هو بيت القصيد في موضوعنا كون معظم هذه الألعاب هي العاب قتالية آو عدوانية وبشكل عام العاب ذات مادة عنيفة، ما يعني أن هذه الألعاب ستوطن في ذات الطفل نوع من الأنانية ونفسية عنيفة ستؤثر بالسلب على مردوده الفكري، وعلى نشاطه الصحي، وعى إقباله العلمي، وبالتالي تأخر في النمو، وتسرب من المدارس، وعزلة عن المجتمع وتقوقع على الذات، وكثرت للجرائم، فان نحن تغاضينا عن هذا المشكل، فنحن بذلك سنتغاضى على سلامة أجيال بكاملها.

2-قرار مؤرخ في 29 أكتوبر 2005 يحدد دفتر الشروط المتعلق باستغلال مؤسسات التسلية والترفيه، هذا القرار جاء مقتصر في أحكامه على تنظيم شروط استغلال مؤسسات التسلية والترفيه ومن بين أهم أحكامه فقد نص في مادته الخامسة على ضرورة أن يصحب الطفل القاصر دون سن 18 احد من أهله آو وليه ، وهذا كما ذكرنا أنفا ما لا نجده على الإطلاق.

هذا ومن خلال تعليمة من قبل وزارة العدل فقد منعت ارتياد الأطفال دون سن 16 لنوادي الانترنت بعد الساعة18:00 مساء، وذلك لعلمها أن هذه الفترة المسائية هي الفترة الأكثر إقبال على نوادي الانترنت من قبل الأطفال والتي ستجرهم دونما شعور إلى قضاء فترة طويلة في هذه النوادي لاسيما في لعب العاب الفيديو قد تصل لساعات متأخرة من الليل .

3-المرسوم التنفيذي رقم 97- 494 المؤرخ في 21 ديسمبر 1997 المتعلق بالوقاية من الأخطار الناجمة عن استعمال اللعب ،تضمن هذا الرسوم مجموعة من الأحكام التي تنص عل مجموعة من المعاير التي يجب إتباعها من حماية الطفل من الأضرار التي قد تسببها بعض من هذه الألعاب، لكن ونظرا للفترة التي صدر فيها هذا المرسوم كان إذاك ما يعرف بالعاب الفيديو اليوم لدينا غير

معروف في الأوساط الترفيهية والمسلية، ما يعني عدم معرفة الأطفال لها، وبالتالي عدم نص المشرع عليها وعن الأضرار التي يمكن أن تحدثها.

ومنه فنحن ندعو المشرع الجزائري للتدخل من اجل تعديل هذا المرسوم، لكون أن بعض من العاب الفيديو يشكل خطرا بالغ الأثر على الأطفال ومصالحهم.

هذا فيما يخص التشريع الجزائري إما فيما يخص الجهود الدولية في هذا الشأن فنجد ما يلي:

ب- الجهود التشريعية الدولية:

1- اتفاقية حقوق الطفل مصادق عليها بموجب قرار جمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25/44 المؤرخ في 20 نوفمبر 1989 النافذة بتاريخ 02 سبتمبر 1990. التي نصت على حماية الطفل من الاستعمال غير المسئول لوسائط الإعلام ومن بينها الانترنت طبعا، ودعت الدول المصادقة إلى بدل أقصى جهد ،من اجل التوجيه الفعال والهادف لوسائط الإعلام في حياة الطفل ولا شك أن الدول المصادقة على هذه الاتفاقية يقع على عاتقها حماية الطفل من التأثيرات السلبية للانترنت ومن بين هذه الآثار العاب الفيديو المضرة بالطفل .

2- الميثاق الإفريقي لحقوق و رفاهية الطفل 1990 الصادر عن منظمة الوحدة الإفريقية دخل حيز النفاد في 29 نوفمبر 1999،وقد نص الميثاق الإفريقي في مادته 12 على حق الطفل في اللعب والأنشطة المناسبة لسنه ، والأكيد أن هذه المادة تستبعد كل نشاط مهما كان مضمونه يشكل خطرا على الطفل وخصوصا العب الفيديو.

ومن هذا المنطلق فانه من المنطلق وأمام هذا التحدي الكبير لا مفر من إيجاد سبل كفيلة من اجل التصدي لهذا المشكل.

*ثانيا :المقترحات الممكنة من اجل التصدي للتأثيرات السلبية لألعاب الفيديو:*

تعتبر الإفرازات الخطيرة لألعاب الفيديو والانترنت عموما من بين اكبر المشاكل التي تهدد سلامة الطفل راحته لذلك وضمن هذا السياق نقترح الاقتراحات التالية:

1- دعوة أصحاب الاختصاص ومن بينهم علماء الاجتماع والنفس لتشخيص العلاقة التي تربط الطفل بالانترنت أي هل هي عبارة عن ظاهرة تستدعي حشد الجهود للقضاء على نتائجها السلبية، أم هي عبارة عن مجرد ظرف فرضه التطور المعلوماتي وعلينا التأقلم معه.
2- انخراط المجتمع المدني بشتى فئاته من خلال الجمعيات الناشطة في مجال الدفاع عن حقوق الطفل وحمايته.
3- تهيئ الجو الأسري الملائم لاحتواء الطفل، وحمايته من أضرار الانترنت.
4- متابعة الهيئة التعليمية للطفل وتحسيسه بمخاطر الانترنت وضررها ، وذلك من خلال إدراج مناهج ومقررات تعليمية لهذا الشأن من خلال ما يعرف بالتربية الالكترونية، وتنسيقها مع الأولياء والفعاليات المعنية بهذا الموضوع.
5- يجب سعي القطاعات الوزارية المعنية بتكنولوجيا الاتصال إلى وضع أنظمة معالجة لمعطيات الانترنت السلبية، ووضع برامج تصفية أو فلتره أو التصفح الأمن تعمل تلقائيا عند اتصال المستخدم لها.
6- تفعيل سلطة الضبط المختصة من اجل السهر على التطبيق الأمثل لنصوص القانون وردع المخالفين له.
7- إصدار نصوص اكتر واقعية ،وأكثر ملائمة للتطورات التكنولوجية الراهنة.
8- الاستفادة من تجارب الدولة المتقدمة في هذا المجال وعقد اتفاقيات معها.
9- تشجيع التعاون الإقليمي والدولي من اجل التصدي لمشكلة التأثير السلبي للانترنت على الأطفال.

10- توفير البدائل المناسبة في هذا الخصوص، بإيجاد نشاطات ترفيهية هادفة، وتسلية مفيدة.

**الخـــاتمـــة**

يتضح مما سبق ذكره أن علاقة الطفل بالانترنت في يومنا هذا أصبحت علاقة غير عادية، لما توفره من وسائل الإبهار، والملائمة بين معطيات هذه الوسيلة وأفكار الطفل من خلال العالم الافتراضي. لكن ما يجب التأكيد عليه هو عدم تبرير أخطاء الأطفال الذين يسيئون استعمال الإنترنت لاسيما العاب الفيديو السلبية الأثر.

ونحن في هذا الصدد يقع لازما علينا مقارعة كل ما من شانه أن يمس بسلامة الطفل وبمسار نموه، كون أن الطفل لا يمكنه التمييز بين ما ينفعه وبين ويضره.

ولان أفضل الحلول لأي مشكلة ومهما كان حجمها هو التضامن، فلا بد أن نحشد كل الطاقات الفعلة وذات الأثر السريع لتلافي وقوع أزمة اجتماعية خطيرة قد تكلفنا غاليا، أن نحن استهزائنا بها، وباتراها المستقبلية.

ولأجل كل ما سبق لامناص من البدء في التفكير بإيجاد طرق علمية ذات مردود فعال يكون الهدف منها التوفيق بين متطلبات المرحلة العمرية للطفل وبين شروط سلامته الصحية، والفكرية، والتربوية.

وما يهم الإشارة إليه هو انه لا بد من إشراك جميع من يهمه الأمر سواء كانت لديهم علاقة مباشرة، أو غير مباشر، كون أن المسؤولية تهم الجميع، أصحاب الاختصاص، وغير أصحاب الاختصاص لان القضية قضية جيل سيخلفنا فيما بعد.

**الملخص**

يتضمن موضوع حماية الطفل من التأثيرات السلبية لألعاب الفيديو مسالة بالغة الأهمية، كونه يتعلق بصفة مباشرة بالطفل ومصلحته، هذا الأخير الذي يعتبر إدراكه لما حوله غير ناضج ما قد يسبب له أضرارا هو في غنى عنها.

ومن هذا فما هي الجهود التشريعية الوطنية والدولية لحماية الطفل من تأثيرات العاب الفيديو؟، وما هي المقترحات الممكنة للتصدي لهذه التأثيرات؟

*أولا: الجهود التشريعية الوطنية والدولية لحماية الطفل من تأثيرات العاب الفيديو.*

ا-الجهود التشريعية الوطنية (التشريع الجزائري):

1-المرسوم التنفيذي رقم 05-207 المؤرخ في 04 يونيو 2005 الذي يحدد شروط وكيفيات فتح واستغلال مؤسسات التسلية والترفيه ،فهذا المرسوم جاء بأحكام وضعت الإطار الأساسي الذي ينظم عمل المؤسسات الناشطة في ميدان التسلية والترفيه.

2-قرار مؤرخ في 29 أكتوبر 2005 يحدد دفتر الشروط المتعلق باستغلال مؤسسات التسلية والترفيه،هذا القرار جاء مقتصر في أحكامه على تنظيم شروط استغلال مؤسسات التسلية والترفيه.

3-المرسوم التنفيذي رقم 97- 494 المؤرخ في 21 ديسمبر 1997 المتعلق بالوقاية من الأخطار الناجمة عن استعمال اللعب ،تضمن هذا الرسوم مجموعة من الأحكام التي تنص عل مجموعة من المعاير التي يجب إتباعها من حماية الطفل من الأضرار التي قد تسببها بعض من هذه الألعاب

ب-الجهود التشريعية الدولية:

1- اتفاقية حقوق الطفل مصادق عليها بموجب قرار جمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25/44 المؤرخ في 20 نوفمبر 1989 النافذة بتاريخ 02 سبتمبر 1990. التي نصت على حماية الطفل من الاستعمال غير المسؤول لوسائط الإعلام ومن بينها الانترنت.

2- الميثاق الإفريقي لحقوق و رفاهية الطفل 1990 الصادر عن منظمة الوحدة الإفريقية دخل حيز النفاد في 29 نوفمبر 1999.

*ثانيا :المقترحات الممكنة من اجل التصدي للتأثيرات السلبية لألعاب الفيديو:*

1- دعوة أصحاب الاختصاص ومن بينهم علماء الاجتماع والنفس لتشخيص العلاقة التي تربط الطفل بالانترنت أي هل هي عبارة عن ظاهرة تستدعي حشد الجهود للقضاء على نتائجها السلبية ، أم هي عبارة عن مجرد ظرف فرضه التطور المعلوماتي وعلينا التأقلم معه.
2- انخراط المجتمع المدني بشتى فئاته من خلال الجمعيات الناشطة في مجال الدفاع عن حقوق الطفل وحمايته.
3- تهيئ الجو الأسري الملائم لاحتواء الطفل ، وحمايته من أضرار الانترنت.
4- متابعة الهيئة التعليمية للطفل وتحسيسه بمخاطر الانترنت وضررها، وذلك من خلال إدراج مناهج ومقررات تعليمية لهذا الشأن من خلال ما يعرف بالتربية الالكترونية، وتنسيقها مع الأولياء والفعاليات المعنية بهذا الموضوع.
5- يجب سعي القطاعات الوزارية المعنية بتكنولوجيا الاتصال إلى وضع أنظمة معالجة لمعطيات الانترنت السلبية، ووضع برامج تصفية أو فلتره أو التصفح الأمن تعمل تلقائيا عند اتصال المستخدم لها.

6- تفعيل سلطة الضبط المختصة من اجل السهر على التطبيق الأمثل لنصوص القانون وردع المخالفين له.

7- إصدار نصوص اكتر واقعية ،وأكثر ملائمة للتطورات التكنولوجية الراهنة.

8- الاستفادة من تجارب الدولة المتقدمة في هذا المجال وعقد اتفاقيات معها.

9- تشجيع التعاون الإقليمي والدولي من اجل التصدي لمشكلة التأثير السلبي للانترنت على الأطفال.

10- توفير البدائل المناسبة في هذا الخصوص، بإيجاد نشاطات ترفيهية هادفة، وتسلية مفيدة.